تقرير شهر ديسمبر 2023

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

تقرير شهر ديسمبر 2023

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركـــز السلامة المهنية

فريق الرصد خلال الانتخابات المحلية
الـــــدور الأول - ديســـــمبر 2023

المنسقة الوطنية: خولة شبح

ولايتي تونس ومنوبة: الراصدة مـــــــــروى الكـــافي
ولاية قفصة: ســـوار عمايدية
ولاية القصرين: رؤوف الجباري
ولاية قابس: هنـــــد رزيـــق
ولاية جندوبة: وليد منصـوري
ولاية مدنين: لمياء بن غالي وعفاف الودرنـــــــــــــــــي
ولاية سوسة: ماهر جعيـدان
ولاية قبلي: هناء كـــــروس
ولاية المهدية: نزار بـــن حسن
ولاية صفاقس: عتيقة العامري
ولاية سليانة: أميمة عرفاوي

ولايتي أريانة وبن عروس : الراصد محمـــــود العروســـــــــي
ولاية سيدي بوزيد: زهور الحبيب
ولاية تطاوين: حسن العيـــاشي
ولاية نابل: فاطمة بن عثـــمان
ولاية المنستير: محمد شكـــاكو
ولاية باجة: شريفة الوسلاتي وفاتن التوجـــــــــــــــــاني
ولاية توزر: مـــراد مزيـــود
ولاية القيروان: منيرة الرابعي
ولاية بنزرت: بـــدر الدين عرعر
ولاية زغوان: حنـــان العباسي
ولاية الكاف: نايـــلة البريني

التعليق القانوني : الأستاذ منذر الشارني

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt

creative commons

المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

1. لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2. لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

3. تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسئوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

(أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم،
(ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

الفصل 55 من الدستور التونسي

لا توضع قيود على الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور إلا بمقتضى قانون ولضرورة يقتضيها نظام ديمقراطي وبهدف حماية حقوق الغير أو لمقتضيات الأمن العام أو الدفاع الوطني أو الصحة العمومية.
ويجب أن لا تمس هذه القيود بجوهر الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور وأن تكون مبررة بأهدافها، متناسبة مع دواعيها.
لا يجوز لأي تنقيح أن ينال من مكتسبات حقوق الإنسان وحرياته المضمونة بهذا الدستور.
على كل الهيئات القضائية أن تحمي هذه الحقوق والحريات من أي انتهاك.

مقدمة عامة

فترة الرصد

انطلقت عملية رصد المسار المتعلق بالدور الأول من الانتخابات المحلية 24 ديسمبر 2023 منذ انطلاق الحملة الانتخابية للمترشحين لعضوية المجالس المحلية في 2 ديسمبر 2023 وخلال يوم الاقتراع وفرز الأصوات وإلى حد الاعلان عن النتائج الأولية للدور الأول.

الهدف من التقرير

يهدف هذا التقرير في جزئه الأول بالأساس إلى التشخيص الدقيق لما حدث خلال الفترة الانتخابية لمساعدة الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات وكل الجهات المتداخلة في المسار الانتخابي على تجاوز الأخطاء التي تم تسجيلها، وتطوير الخطة المشتركة التي تم رسمها بين النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين والهيئة العليا المستقلة للانتخابات لضمان تغطية أنجع للدور الثاني للانتخابات المحلية.

وتهدف عملية الرصد إلى دعم شفافية المسار الانتخابي وتطوير مستوى نجاعة عمل كل الجهات في اتجاه توفير مناخ آمن ومناسب للصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات، خدمة للمصلحة العامة وضمان حق الجمهور في الحصول على المعلومات لاتخاذ الخيارات المستنيرة خلال الانتخابات في تونس. وهو موجه أساسا لكل المتدخلين من أجل تجاوز التشخيص وتجاوز النقائص.

كما يشخص التقرير في جزئه الثاني الاعتداءات المسلطة على الصحفيين خارج إطار الدور الأول للانتخابات.

منهجية الرصد

استندت الوحدة في إعداد هذا التقرير على المفاهيم والمعايير الدولية لحرية الرأي والتعبير والصحافة، بما في ذلك المرتبطة بسلامة الصحفيين في السياقات الانتخابية. كما استندت إلى الإطار القانوني الوطني المنظم للعمل الصحفي في الفترة الانتخابية، لا سيما مدونة سلوك الصحفيين المحليين والأجانب خلال الانتخابات والاستفتاء والتي

حافظت على نفس القواعد المنشورة في النصوص المنظمة للانتخابات والاستفتاء[1] كما استندت إلى قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 8 لسنة 2018 مؤرخ في 20 فيفري 2018 يتعلق بضبط القواعد والشروط التي يتعين على وسائل الإعلام التقيد بها خلال الحملة الانتخابية وحملة الاستفتاء كما نقح بمقتضى القرار عدد 31 لسنة 2022 المؤرخ في 18 نوفمبر 2022 والقرار عدد 13 لسنة 2023 المؤرخ في 15 نوفمبر 2023 (نسخة محينة)[2].

ونظرا لخصوصية رصد سلامة الصحفيين في السياق الانتخابي، لم تستند الوحدة في إعداد تقريرها على منهجية عملها فقط، بل دعمته بالضوابط الأخلاقية والقانونية المحددة لمسؤولية كل الأطراف في العملية الانتخابية إزاء حماية الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات، من ذلك حقهم في الحصول على المعلومة والوصول إليها وشروط توفيرها من قبل الساهرين على العملية الانتخابية.

إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وإذ تعتبر أن احترام أخلاقيات المهنة هو أكبر ضامن لحماية الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات إلا أنها كانت دعت، خلال تقرير وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة في جانفي 2023 إبان الانتخابات التشريعية، هيئة الانتخابات إلى وضع خطة عمل واضحة لضمان سلامة الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات خلال الانتخابات بالشراكة مع الهيئات المهنية المختصة.

وقد استجابت الهيئة العليا المستقلة لهذه التوصية ولمقترحات النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين خلال لقائها معها قبيل الموعد الانتخابي في هذا الخصوص وتم تركيز نظام تنسيق على مستوى جهوي ومركزي من أجل التدخل الفوري وضمان عمل ناجع للصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات.

كما كان التقرير قد رفع توصية بإلغاء مناشيرها الداخلية المعرقلة لحق الحصول على المعلومة خدمة لمبادئ الشفافية وضمان لحق المواطنين في مختلف الولايات في المعلومة. وقد تم تعميم هذا المنشور إبان لقاء النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين بهيئة الانتخابات للتذكير بحق الصحفيين في الحصول على المعلومة كل ساعتين ابتداء من العاشرة صباحا وتمكين الصحفيين من التصوير داخل مكاتب الاقتراع. وقد سجلت خلال الانتخابات عديد التجاوزات تم في 80 بالمائة منها حل الاشكال بتدخل المنسقين الجهويين للهيئة ورؤساء الهيئات الفرعية الذين استجابوا إيجابيا مع مختلف الإشكاليات المسجلة.

فريـــــق الرصـــــد

اعتمدت النقابة عبر وحدة الرصد في عملها، خاصة يوم عملية التصويت في الدور الأول للانتخابات المحلية على منسقيها المتطوعين بمختلف الولايات للتدخل لفائدة الزملاء والتنسيق مع المنسقين الممثلين للهيئة العليا المستقلة للانتخابات إضافة إلى التواصل المباشر مع الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات لمتابعة ظروف عملهم/ن.

وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية
النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين

1/ مدونة سلوك الصحفيين المحليين والأجانب : https://www.facebook.com/photo?fbid=717596737073290&set=a.343986361100998
2/ رابط القرار 2023 : https://www.facebook.com/photo/?fbid=747050390794591&set=pcb.747051060794524

الجانب الإحصائي

الجزء الأول: الاعتداءات على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات خلال الدور الأول من الانتخابات المحلية

كان الدور الأول من الانتخابات المحلية قد سجل تواصل لنسق الاعتداءات مقارنة بالانتخابات التشريعية السابقة في دورها الأول، حيث سجلت وحدة الرصد خلال الفترة الممتدة من 2 ديسمبر إلى 27 ديسمبر 2023، 28 اعتداء على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات.

تطور الاعتداءات مقارنة بالمواعيد الانتخابية السابقة

الانتخابات التشريعية 2019	الانتخابات التشريعية الدور الأول 2022	الانتخابات التشريعية الدور الثاني 2023	الانتخابات المحلية الدور الأول 2023
18 اعتداء	28 اعتداء	29 اعتداء	28 اعتداء

وقد توزعت الاعتداءات إلى اعتداء وحيد خارج يوم التصويت و27 اعتداء خلال يوم التصويت للدور الأول للانتخابات المحلية.

توزيع الاعتداءات حسب الفترات الانتخابية

خارج يوم التصويت	يوم التصويت
01 اعتداء	27 اعتداء

طالت الاعتداءات خلال فترة الدور الأول من الانتخابات المحلية 24 ديسمبر 2023 ، 22 ضحية من بينهم 11 من الرجال و11 من النساء كلهم من الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات المعتمدين/ات رسميا من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لتغطية سير عملية الانتخاب.

توزيع ضحايا الاعتداءات حسب النوع الإجتماعي

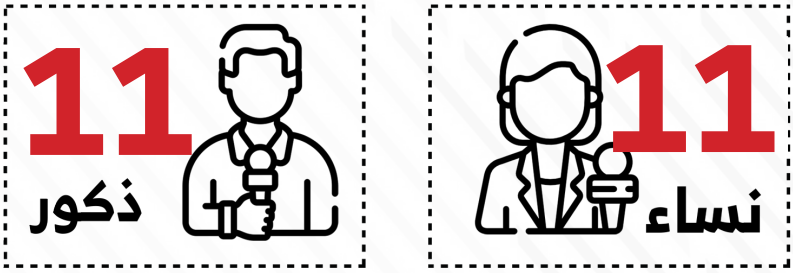

ويعمل ضحايا الاعتداءات في 12 مؤسسة إعلامية تتوزع إلى 9 إذاعات وموقع الكتروني ووكالة أنباء وجريدة مكتوبة.

المؤسسات الإعلامية لضحايا الاعتداءات

طالت الاعتداءات الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات خلال مباشرتهم لتغطية الدور الأول من الانتخابات المحلية في 11 ولاية.
وقد توزعت الاعتداءات جغرافيا إلى 8 اعتداءات في ولاية مدنين و6 اعتداءات في ولاية القيروان.

كما طالت 4 اعتداءات الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات في تونس . كما تم تسجيل 2 اعتداءات في كل من ولايات قابس وبنزرت والمنستير، وطال اعتداء وحيد (01) الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات في كل من ولايات نابل وباجة وبن عروس والكاف .

التوزيع الجغرافي للاعتداءات

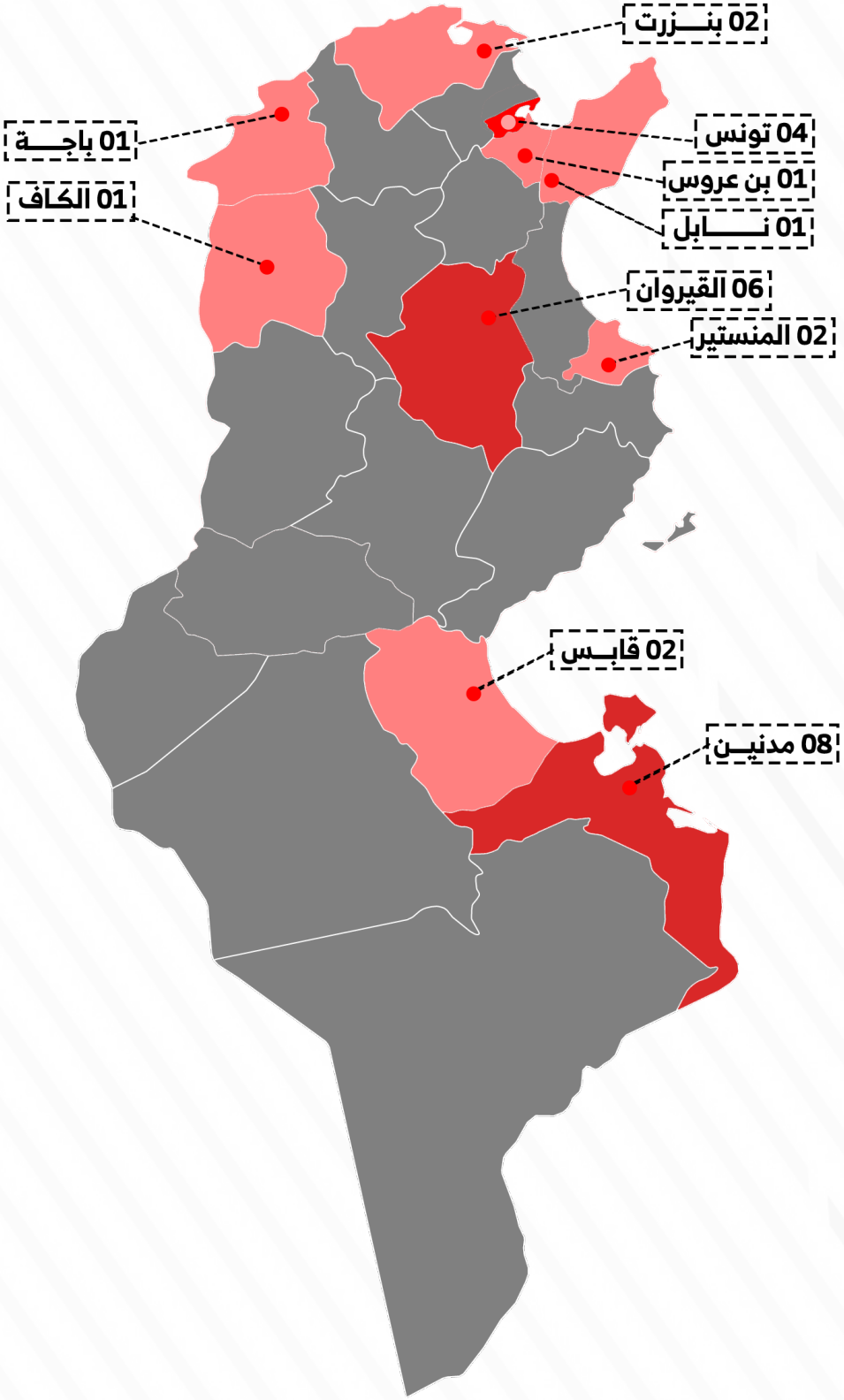

وقد ارتبطت أغلب الاعتداءات بالحق في الحصول على المعلومة في ظل تواصل حالات المنع خاصة من رؤساء مكاتب الاقتراع رغم توجيه الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مراسلة للهيئات الفرعية لتمكين الصحفيين من التصوير داخل مكاتب الاقتراع باستثناء الخلوة وسجل الناخبين ومراسلة تقضي بمد الصحفيين بنسب تقدم العملية الانتخابية انطلاقا من العاشرة صباحا كل ساعتين. وقد سجلت وحدة الرصد في هذا الخصوص 18 حالة منع من العمل و8 حالات حجب معلومات إضافة إلى تسجيلها حالات مضايقات في 2 مناسبات

طبيعة الاعتداءات على الصحفيين

18 منع من العمل

08 مضـــــايقة

02 حجب معلومات

تعلقت أغلب الاعتداءات برؤساء/رئيسات مراكز الاقتراع حيث كانوا/ن مسؤولين/ات عن 17 اعتداء تعلقت كلها بحجب المعلومات حول تقدم العملية الانتخابية والمنع من العمل. كما انخرط رؤساء مكاتب اقتراع في 8 اعتداءات ضد الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات عبر المنع رغم توجيه مراسلة لهم بتمكين الصحفيين/ات من العمل. وكان موظفو الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مسؤولين عن 2 اعتداءات في حين كان الأمنيون مسؤولون عن اعتداء وحيد.

المعتدون/ات على الصحفيون/ات

17 رؤساء/رئيسات مراكز الاقتراع

08 رؤساء مكاتب اقتراع

02 موظفو الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

01 أمنـــــــيون

الاعتداءات المسجلة
يوم انتخابات 24 ديسمبر 2023

تتالت المضايقات وعمليات حجب المعلومات خلال سعي الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات إلى الحصول عليها يوم الاقتراع وتواصل احتكار الهيئة المركزية بتونس العاصمة لبث المعلومات وحرمان الجهات الداخلية والصحفيين من معطيات محينة من مصادرها المباشرة، وكانت تدخلات الهيئة بطيئة لحل الإشكاليات التي تم التبليغ عليها من قبل وحدة الرصد.

1/ حالات المنع من العمل

إبان مراسلة الهيئة العليا للانتخابات للهيئات الفرعية واعلامهم بضرورة تمكين الصحفيين/ات من التصوير داخل مكاتب الاقتراع باستثناء الخلوة وسجل الناخبين، اعتبرت وحدة الرصد أن أي منع للصحفيين داخل مكاتب الاقتراع لا يستند الى هذا المبدأ المنصوص عليه ضمن «مدونة سلوك الصحفيين المحليين والأجانب للانتخابات والاستفتاء» يعتبر اعتداء ومنع من العمل، وقد اعتمدت الوحدة في تصنيفها مبدأ التناسب والضرورة، أي لا يمكن أن يكون المنع مطلقا بل يجب أن يهدف إلى حماية مصلحة مشروعة، كعدم تعطيل سير العملية الانتخابية أو حماية المعطيات الشخصية للناخبين والعاملين في الهيئة في حال رفضهم ان يتم تصويرهم فقط، ولا يمكن أن يتوسع مديرو المكاتب في استعمال هذا البند في كل الحالات.

هيكلة مراكز الاقتراع

وقد اعتبرت وحدة الرصد أن كل حالات المنع التي مارسها رؤساء مراكز الاقتراع حالات اعتداء على الصحفيين/ات باعتبار ما تنص عليه المدونة في شرح الأسباب حول مبدأ تمكين المعتمدين/ات من **«النفاذ إلى مختلف مواقع العملية الانتخابية لتأمين تغطية شاملة ومحايدة للمسار الانتخابي والاستفتاء»**، وعليه لا يمكن لرؤساء مراكز الاقتراع وضع عوائق غير مشروعة أمام الصحفيين/ات بمنعهم من العمل داخل مراكز الاقتراع أو محيطه في ظل تقيدهم/ن بالواجبات المتعلقة بعملهم/ن.
وقد طالت الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات عديد الاعتداءات:

ولاية بنزرت

منعت رئيسة مكتب اقتراع عدد 1 بمركز الاقتراع «سحنون 2» بولاية بنزرت المصور الصحفي بـ «إذاعة أوكسيجين أف أم» مراد الجلاصي. حيث رفضت مديرة المكتب السماح له بالتصوير داخل المكتب ورفضت أن يتم تصويرها، لكن الجلاصي أصر على مواصلة عمله.
منعت رئيسة مركز الاقتراع بـ «فرع التجهيز منزل بورقيبة» المصور الصحفي لـ «إذاعة أوكسيجين أف أم» مراد الجلاصي من التصوير والعمل داخل مركز الاقتراع وقد تدخل أحد أعوان الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وعمل على الصراخ على المصور الصحفي ولكن أصرت إحدى المواطنات على حق الصحفي في أخذ صورة لها خلال عملية تصويتها واتمام عمله.

ولاية مدنين

منع رئيس مركز الاقتراع «مدرسة 2 مارس بوملال» من ولاية مدنين الصحفية بـ «إذاعة تطاوين» لمياء بن غالي والصحفية بـ «إذاعة جوهرة أف أم» سامية بيولي من العمل. حيث طلب رئيس المركز من الصحفيات عدم التصوير. وقد تواصلت الصحفية ممثلة وحدة الرصد بمدنين لمياء بن غالي مع منسق الهيئة بالمنطقة والذي قام بتسهيل عملهم وتمكينهم من القيام به.
منعت رئيسة مكتب الاقتراع بمركز الاقتراع «المدرسة الابتدائية مليتة» الصحفية بـ «إذاعة تطاوين» لمياء بن غالي. حيث رفضت رئيسة مكتب الاقتراع تمكين الصحفية من التصوير رغم حصول الصحفية على إذن من رئيسة المركز. وقامت رئيسة المكتب بالصراخ على الصحفية في ظل تمسكها بالقيام بعملها. وقد تواصلت بن غالي مع منسق هيئة الانتخابات بمدنين والذي عمل على التدخل لفائدتها وفض الإشكال.
منع رئيس مركز الاقتراع بالمدرسة الابتدائية «2 مارس» بجرجيس من ولاية مدنين مراسلة «إذاعة تطاوين» شعلاء المجعي من التصوير ورفض منحها أي معلومات حول سير العملية الانتخابية ونسب الاقتراع. وقد تدخلت ممثلة وحدة الرصد في ولاية مدنين عفاف الودرني لفائدتها، لكن ونظرا لضغط الوقت اضطرت الصحفية لمغادرة مركز الاقتراع لمواصلة عملها في مراكز اقتراع أخرى.
منع رئيس مركز الاقتراع «المدرسة الابتدائية محبوبين» مراسل «إذاعة تطاوين رضا نظيف من العمل والتصوير داخل مركز الاقتراع كما رفض رئيس مركز الاقتراع التصريح حول سير العملية الانتخابية. وقد دفع هذا المنع المراسل إلى مغادرة المكان.

ولاية المنستير

منع رئيس مركز الاقتراع بالمدرسة الابتدائية بمدينة بوضر من ولاية المنستير الصحفي بـ«إذاعة المنستير» حاتم بلحوش من العمل، حيث رفض الإذن له بالتصوير متعللا بوجود تعليمات وامتنع رئيس مركز الاقتراع عن التصريح للصحفي ما اضطره لمغادرة مركز الاقتراع دون أن يتمكن من أداء عمله.

منع رئيس مركز الاقتراع بالمدرسة الابتدائية ابن خلدون بمدينة طوزة من ولاية المنستير الصحفي بـ «إذاعة المنستير» حاتم بلحوش من التصوير وامتنع عن التصريح ما اضطره للمغادرة.

ولاية القيروان

منع أعوان أمن الصحفية بـ«إذاعة المنستير» نادرة بن رجب من التصوير بمركز الاقتراع بـ «المدرسة الابتدائية نصر الله» رغم تعريفها بصفتها واستظهارها بشارة الاعتماد. ورغم تمسك الصحفية بحقها في العمل الا أنها لم تتمكن من ذلك الا إثر التشاور مع رئيس مركز الاقتراع وتدخله.

منع رئيس المكتب عدد 3 مركز الاقتراع «المدرسة الابتدائية طارق بن زياد» بالقيروان الصحفيين من دخول المكتب للتصوير، كما امتنع رئيس مكتب الاقتراع عن مدهم بالمعلومات حول سير العملية الانتخابية. وقد طال المنع كل من مراسل إذاعة «الحياة أف أم» يوسف الحمادي ومراسلي إذاعة «صبرة أف أم» عبد الجليل المزوغي وسامي لبيري. وقد تواصلت ممثلة وحدة الرصد بولاية القيروان منيرة الرابعي التي عملت على التواصل برئيس الهيئة الفرعية بالولاية الذي تنقل على عين المكان وقام بحل الاشكال.

منع رئيس مركز الاقتراع بـ «المدرسة الابتدائية المنشية 2» بالقيروان مراسل إذاعة «صبرة أف أم» عبد الجليل المزوغي من التصوير، ورغم اطلاع رئيس مركز الاقتراع على الاتفاقات المبرمة بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين رفض تمكينه من العمل وامتنع عن تقديم أي معطيات عن تطور العملية الانتخابية. وقد تواصل المزوغي مع ممثلة وحدة الرصد بالقيروان منيرة الرابعي التي تواصلت مع رئيس الهيئة الفرعية للانتخابات الذي حل على عين المكان وتدخل وحل الإشكالية.

ولاية قابس

منع رئيس مركز الاقتراع بـ «المدرسة الابتدائية بقابس المدينة» الصحفية مراسلة «إذاعة تطاوين» هندة رزيق من التصوير داخل المكاتب ثم تم حل الاشكال بعد نقاش مطول. كما امتنع رئيس مركز الاقتراع على مد الصحفية بالمعلومات التي طلبتها. وقد تعذر على هندة رزيق ممثلة وحدة الرصد الاتصال بالمنسق الجهوي للهيئة العليا المستقلة للانتخابات بقابس وتواصلت مع الهيئة المركزية ولكنها لم تجد أي حل للحصول على المعلومة.

منعت رئيسة مكتب الاقتراع عدد 2 بمركز الاقتراع بـ «المدرسة الابتدائية بقابس المدينة» مراسل «إذاعة الديوان أف أم» بولبابة التلمودي من العمل وقد أصرت على موقفها رغم تدخل رئيس مركز الاقتراع لفائدة الصحفي وتأكيده أن دخول الصحفيين والتصوير أمر طبيعي كما امتنعت رئيسة المكتب عن التصريح للمراسل الصحفي.

ولاية نابل

منع رئيس مركز الاقتراع «الشابي» ببني خيار من ولاية نابل الصحفية بوكالة تونس افريقيا للأنباء فتحية بوزيد من التصوير داخل مكاتب الاقتراع فغادرت وتنقلت إلى مركز آخر. وقد تواصلت فتحية بوزيد برئيس الهيئة الفرعية للانتخابات بنابل 1 لتنسيق عملية التصوير بمراكز اقتراع أخرى.

ولاية بن عروس

منع رئيس مكتب الاقتراع بـ»المدرسة الابتدائية السبالة 1» بمرناق من ولاية بن عروس الصحفية بـ «الإذاعة الوطنية» ليلى جفال من التصوير والحصول على تصريحات. وقد غادرت الصحفية المكان وقامت بالاتصال بوحدة الرصد اثر تعرضها للاعتداء. وقد تواصلت الوحدة مع المنسقة الجهوية للهيئة العليا المستقلة للانتخابات لتفادي حصول هذه المضايقات في حق الصحفيين في بقية مراكز الاقتراع.

ولاية تونس

منعت رئيسة المكتب عدد 1 بمركز الاقتراع بـ «مدرسة نهج روسيا» الصحفية بـ»إذاعة موزاييك أف أم» هيبة خميري من التصوير بالمكتب وقد ذكرتها الصحفية بالاتفاقية بين نقابة الصحفيين والهيئة العليا المستقلة للانتخابات التي نصت على عدم تصوير الخلوة والسجل الانتخابي ماعدى ذلك فهو مسموح به لكن رئيسة المكتب تمسكت بموقفها وبدأت بالصراخ على الصحفية مما جعلها تغادر المركز.

منع رئيسي مكاتب الاقتراع عدد 3 و4 بمركز الاقتراع نهج مرسليا المصورة الصحفية لـ «وكالة تونس افريقيا للأنباء» إيناس اللاعج من التصوير داخل مكتب الاقتراع ما اضطرها لمغادرة المكان.

منع رئيس مركز الفرز بـ «مدرسة 2 مارس بالعمران» الجبل الأحمر من ولاية تونس المصور الصحفي المستقل جلال الفرجاني من التصوير بعد تمكينه من التصوير قبل انطلاق عملية الفرز وفور بدأ عملية فتح الصناديق قام الأعوان بإخراج المصور الصحفي من المكتب وعدم السماح له بالتصوير رغم تدخل وحدة الرصد من أجل تمكينه من حقه في العمل ما اضطره إلى المغادرة.

2/ حالات حجب المعلومات

اعتبرت وحدة الرصد حالة حجب للمعلومات كل انخراط لمسؤول/ة رسمي/ة سواء كان رئيس/ة مركز اقتراع أو رئيس/ة هيئة فرعية أو عضو/ة هيئة في عدم التصريح بالمعطيات المتعلقة بسير العملية الانتخابية، نظرا لما نصت عليه مدونة سلوك الصحفيين المحليين والأجانب للانتخابات والاستفتاء من ضمان لحق الصحفي في الحصول على المعلومات، وتنصيصها في باب الواجبات العامة إلى ضرورة

«التأكد من جمع المعلومات والبيانات من المصادر الرسمية المخولة لذلك حسب التشريع الانتخابي»

والمقصود بها هذه الأطراف.

وقد راسلت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في هذا المجال الهيئات الفرعية من أجل التأكيد على الحق في الحصول على المعلومات ولم يتقيد بعض رؤساء مراكز الاقتراع بهذه المراسلة نتيجة عدم التطابق بين توصيات المكونين ومقتضيات المراسلة ونتيجة عدم تعميم المعلومة على مراكز الاقتراع.

ولاية مدنين

امتنع رئيس مركز الاقتراع بـ «مدرسة غرة جوان الموانسة» بجرجيس من ولاية مدنين عن التصريح لمراسلة «إذاعة تطاوين» شعلاء المجعي حول سير العملية الانتخابية. حيث طلبت الصحفية معلومات حول عدد الناخبين المسجلين بمركز الاقتراع ونسبة المشاركة فرفض رئيس مركز الاقتراع تقديم المعلومات المطلوبة متعللا بوجود تعليمات بعدم التصريح. وقد غادرت الصحفية مركز الاقتراع ثم قامت بإعلام ممثلة النقابة بولاية مدنين عفاف الودرني.

حجب رئيس مركز الإقتراع بـ «مدرسة السواني بحومة السوق» من مدينة جربة التابعة لولاية مدنين االمعلومات حول سير العملية الانتخابية عن مراسلة «إذاعة تطاوين» لمياء بن غالي. كما طالب رئيس المركز الصحفية بمغادرة مركز الاقتراع خلال عملها على أخذ تصريح من ممثل منظمة عتيد وطالبها بالعمل خارجه.

امتنع رئيس مركز الاقتراع بـ «المدرسة الابتدائية بقلالة» من ولاية مدنين عن التصريح لمراسل «إذاعة تطاوين» رضا نظيف متعللا بوجود تعليمات لكنه مكنه من حقه في التصوير داخل مركز الاقتراع.

امتنع رئيس مركز الاقتراع بـ «المدرسة الابتدائية الماي» من ولاية مدنين عن التصريح للصحفي بـ «إذاعة تطاوين» رضا نظيف حول سير العملية الانتخابية.

ولاية القيروان

حجب رئيس مركز الاقتراع بـ «المدرسة الابتدائية طارق ابن زياد المعطيات حول سير العملية الانتخابية عن الصحفي بـ «إذاعة الحياة أف أم» زبير العياري.

رفض رئيس المركز الانتخابي بـ»المدرسة الابتدائية بمنزل المهيري» من ولاية القيروان مد مراسل «الحياة أف أم» زبير العياري بإحصائيات أولية حول عدد المقترعين ونسبة المشاركة. ورغم تمسك الصحفي بالحصول على المعلومة رفض رئيس مركز الاقتراع مده بالمعطيات.

امتنع رئيس مكتب اقتراع بمركز الاقتراع بـ "المدرسة الابتدائية بحي الزياتين بمعتمدية حفوز» من ولاية القيروان عن مد مراسل إذاعة «الحياة أف أم» عبد الحميد السالمي بنسبة أولية عن المشاركة في عملية الاقتراع كما منعه من دخول مكتب اقتراع والتصوير. وقد تم حل الاشكال بتدخل رئيس مركز الاقتراع.

ولاية باجة

حجب رئيس مركز الاقتراع بـ»المدرسة الابتدائية وادي الزرقاء 2» من معتمدية تستور المعلومة عن الصحفية فاتن التوجاني مراسلة الاذاعة الوطنية متحججا بوجود تعليمات تمنعه من ذلك وقام بالاتصال بإحدى المنسقات بالهيئة الفرعية التي أكدت حقه في عدم التصريح ما عطل عمل الصحفية.

حالة المضايقة المسجلة ضد الصحفيين

تعرض الصحفيون/ات والمصورون/ات الصحفيون/ات إلى 2 حالات مضايقة خلال المسار الانتخابي وهي :

مضايقة لصحفية خلال الحملة الانتخابية

تعرضت الصحفية بموقع «كشف ميديا» شيماء الهمامي للمضايقة من قبل المكلفة بالاتصال بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات خلال تغطيتها للعملية البيضاء حول الاقتراع والقرعة لفائدة الأشخاص حاملي الإعاقة في 21 ديسمبر 2023 بالمركز الدولي لتكوين المكونين والتجديد والبيداغوجي. حيث توجهت المكلفة بالاتصال وقامت بهرسلتها ونعتت مؤسستها بعدم المهنية بحدة ما أحرجها في محيطها المهني.

وتأتي هرسلة الصحفية من قبل المكلفة بالاتصال إثر امتناع المؤسسة الإعلامية «كشف ميديا» عن مد الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ببرنامج عملها خلال الحملات الانتخابية خلال الانتخابات التشريعية في 2022 والانتخابات الأخيرة

مضايقة رشاد الصالحي من قبل مدير هيئة فرعية

اتصل مدير الهيئة الفرعية للانتخابات بالكاف هاتفيا بمراسل جريدة «الشروق» بالكاف رشاد الصالحي في 24 ديسمبر 2023 واحتج على قيام الأخير بنشر خبر عن عدد الناخبين المرسمين ونسبة المشاركة ونسبة المعطيات إليه، وطلب منه سحب اسمه من الخبر بموقع الجريدة وهو ما رفضه المراسل الصحفي.

الجزء الثاني : الاعتداءات على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات خارج مسار الانتخابات

سجلت وحدة الرصد خلال شهر ديسمبر 2023 خارج مسار الانتخابات المحلية، 11 اعتداءات على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات.
وقد طالت الاعتداءات 15 ضحية من بينهم 3 نساء و12 رجال

توزيع ضحايا الاعتداءات حسب النوع الإجتماعي

ويعمل الصحفيون الضحايا في 8 مؤسسات إعلامية من بينها 3 قنوات إذاعية و5 قنوات تلفزية

المؤسسات الإعلامية لضحايا الاعتداءات

وتعرض الصحفيون خلال شهر ديسمبر 2023 إلى التتبع العدلي في 4 مناسبات والاعتداءات الجسدية في مناسبتين (2)
كما سجلت الوحدة حالة صنصرة (1) وحالة منع من العمل (1) وحالة رقابة مسبقة (1) وحالة مضايقة (1) وحالة اعتداء لفظي (1).

طبيعة الاعتداءات على الصحفيين

وقد كان مسؤول عن الاعتداءات المسجلة كل من الجهات القضائية في 3 مناسبات و كل من أمنيون وإدارات مؤسسات إعلامية في حالتين (2) لكل منهما ورياضيون ومكلفون بالاتصال ومواطنون وسياسيون في حالة وحيدة (1) لكل منهم.

المعتدون/ات على الصحفيون/ات

وقد توزعت فضاءات الاعتداء إلى 10حالات في الفضاء الحقيقي وحالة وحيدة في الفضاء الافتراضي.

توزيع الاعتداءات حسب الفضاء

وتوزعت الاعتداءات جغرافيا إلى 7 حالات في ولاية تونس وحالة واحدة (1) في كل من ولايات توزر والمنستير وسوسة والقيروان.

التوزيع الجغرافي للاعتداءات

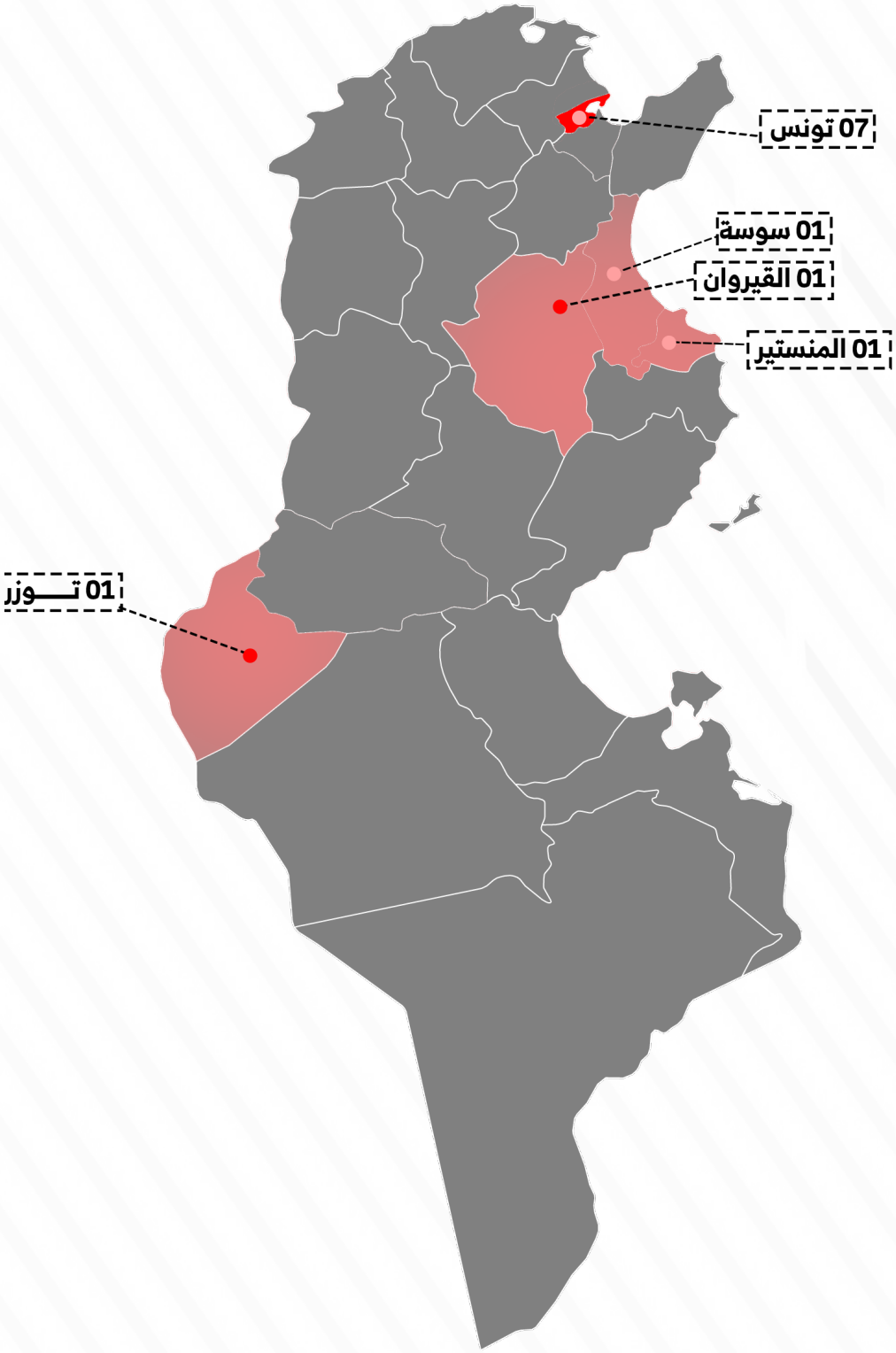

اعتداءات متفرقة خارج مسار الانتخابات

تنوعت الاعتداءات على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات خارج مسار الانتخابات، وكانت أخطرها تواصل الملاحقات القضائية في حق الصحفيين في 4 مناسبات تم في واحدة منها اصدار بطاقة إيداع بالسجن وفي االثانية اصدار عقوبة سجنية غيابية في حق كرونيكور.

زياد الهاني في السجن

الوقـــــــائع

قرر وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس مساء يوم الخميس 28 ديسمبر 2023 إبقاء الصحفي زياد الهاني في حالة احتفاظ إثر الاستماع له من قبل الفرقة الخامسة للحرس الوطني بالعوينة بتهمة «الإساءة إلى وزيرة التجارة». وتم الاستماع إلى الهاني بصفته ذي شبهة على خلفية تصريحاته كمعلق على موجات إذاعة «اي أف أم» والتي انتقد فيها وزيرة التجارة. وقد وجه وكيل الجمهورية تهمة الإساءة على معنى الفصل 24 من المرسوم 54 الخاص بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات والاتصالات ثم تغيرت الإحالة على معنى الفصل 86 من مجلة الاتصالات بتهمة «الإساءة إلى الغير عبر شبكات الاتصالات العمومية . وقرر وكيل الجمهورية بداية 2024 إيداع الهاني السجن واحالته للمحاكمة.

تتبع عدلي لمعلق اذاعي

الوقـــــــــائع

أصدرت الدائرة الجناحية بالمحكمة الابتدائية بتونس يوم 14 ديسمبر 2023 حكما ابتدائيا غيابيا ضد نجيب الدزيري المحلل بإذاعة «إي أف أم» يقضي بسجنه مدة ستة أشهر وتغريمه بألفي دينارا لفائدة القائم بالحق الشخصي، وذلك على خلفية اتهامه بـ»ازعاج الغير عبر شبكات الاتصالات العمومية» على خلفية شكاية رفعها ضده وزير أملاك الدولة الأسبق مبروك كورشيد. وقد تم الحكم على الدزيري غيابيا وسيعمل على الإعتراض عليه في الآجال القانونية.

تتبع قضائي لبرهان بسيس

الوقـــــــــائع

تم في 5 ديسمبر 2023 التحقيق مع الصحفي بقناة «حنبعل» برهان بسيس من قبل قاضي التحقيق بالمكتب 35 بالمحكمة الابتدائية بتونس 1 اثر تناوله موضوع قضية «التآمر على أمن الدولة» واستضافته محامية الدفاع في الملف دليلة مصدق ضمن برنامج «100 دقيقة». وقد وجهت لبسيس تهم نشر أخبار زائفة على معنى الفصل 24 من المرسوم 54 الخاص بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات والاتصال، وتهمة تجاوز قرارات من له النظر على معنى الفصل 315 من المجلة الجزائية بسبب تجاوز قرار قاضي التحقيق بحضر التداول في قضية التآمر على أمن الدولة وعلى معنى الفصل 13 من قانون المعطيات الشخصية بتهمة معالجة معطيات شخصية متعلقة بالجرائم.

تتبع عدلي لفريق قناة «التاسعة»

الوقـــــــــائع

مثل فريق عمل قناة «التاسعة» المتكون من الصحفي مالك الساسي والمصور الصحفي لبيب بن فاطمة والمنسق حمزة عبيد في 18 ديسمبر 2023 أمام أنظار فرقة الأمن الوطني بمركز سوسة الشمالية على خلفية تنقلهم لإنجاز تحقيق بولاية سوسة. وقد تم توجيه شبهة «انتحال صفة» للمصور الصحفي لبيب بن فاطمة.

حيث تنقل الفريق الصحفي لولاية سوسة يوم 16 ديسمبر 2023 للعمل على تصوير تحقيق حول الملعب الأولمبي بسوسة وخلال عمل المصور الصحفي على أخذ مقاطع مصورة لواجهة محكمة سوسة تقدم أحد العاملين في أشغال بناء بمحيط المحكمة من المصور الصحفي لسؤاله عن هويتهم فأجابه على سبيل الهزل أنه أمني. وغادر الفريق الصحفي المكان.

وقد تفاجأ الفريق الصحفي باستدعائه للبحث بداية أمام مركز الأمن ببرج الوزير ثم أمام فرقة الأمن الوطني بسوسة الشمالية وبقي الفريق الصحفي بحالة سراح إلى حين استكمال الأبحاث واستدعائهم مرة أخرى.

اعتداء على صحفي بولاية القيروان

الوقـــــــــائع

اعتدى أحد المواطنين بولاية القيروان على المراسل الصحفي لإذاعة «صبرة أف أم» أحمد الجريدي في 6 ديسمبر 2023 على خلفية مناقشته وضعية الشبان بفريق الشبيبة القيروانية ومسألة تدرب لاعب تحت السن القانوني مع فريق الأكابر للشبيبة وذلك خلال نشاط أقيم بولاية القيروان يعنى بفريق الشبيبة الرياضية القيروانية. وبعد اللقاء عمل المواطن وهو والد اللاعب المعني على الاعتداء عليه بالعنف والسب والشتم في الطريق العام. وقد توجه الصحفي لوكيل الجمهورية وقدم عريضة ضد المعتدي.

صنصرة صحفية في الحوار التونسي

الوقـــــــــائع

سحبت إدارة قناة «الحوار التونسي» تحقيقات وتقارير الصحفية سعيدة الطرابلسي من موقعها على شبكة «اليوتيوب» في 19 ديسمبر 2023، حيث تفاجأت الصحفية بسحب كل المحتويات الصحفية إثر قطع العلاقة الشغلية معها تعسفيا من قبل القناة بعد 12 سنة من العمل. وتأتي هذه الخطوة في إطار هرسلة الصحفية ومحاولة التعتيم على علاقتها المهنية بالمؤسسة.

اعتداء أمني على مراد مزيود

الوقـــــــــائع

ضايق عون امن تابع لإقليم الأمن الوطني في 26 ديسمبر 2023 بتوزر االصحفي بـ»مؤسسة التلفزة التونسية» مراد مزيود خلال تغطية حدث تدشين ساحة شهداء غزة بمناسبة المهرجان الدولي للواحات بتورز والذي ينتظم تحت شعار «دورة فلسطين. فقد قام عون الأمن بدفع مزيود بقوة ومنعه من مواصلة سلك الطريق المؤدي إلى الساحة المقام فيها حفل الافتتاح موجها له عبارات تهديد اثر تمسك الصحفي بحقه في العمل. وتم لاحقا نقل الصحفي مراد مزيود إلى المستشفى الجهوي بتوزر حيث أثبتت الفحوصات الطبية إصابته ببوادر أزمة قلبية جراء هذه الحادثة. وسيرفع مزيود شكاية في حق المعتدين.

حملة تشهير بصحفي

الوقـــــــــائع

تعرض الصحفي بمؤسسة «التلفزة التونسية» أحمد الصالحي إلى حملة تشهير وسب وهتك أعراض على شبكة التواصل الاجتماعي «فايس بوك» اثر نشره خبرا عن شبهة تسريب أحد اللاعبين لخطط تكتيكية. وقد كان الخبر منطلق للهجوم على الصحفي من قبل أحد مدربي الفرق الرياضية ولاعبي كرة قدم. وقد طالب اتحاد تطاوين الصحفي بالاعتذار.

منع من العمل من قبل مكلف بالاتصال

الوقـــــــــائع

لم يتمكن مراسل إذاعة «صبرة أف أم» منير المنستيري في 2 ديسمبر 2023 من اجراء حوار مع المخرج عبد الحميد بوشناق حول فيلمه الجديد «الإبرة»، حيث لم يمكن المكلف بالإعلام الصحفي من اجراء الحوار رغم تمكينه لمؤسسات أخرى من حوار مع المخرج السينمائي. حيث فضل المكلف بالإعلام تمييز وسائل اعلام ذات انتشار وطني بتمكينها من الحوارات في اطار خطته الاتصالية وتأجيل الحوارات مع وسائل الاعلام الجهوية الأقل انتشارا في وقت لاحق. وتعتبر هذه الممارسة ممارسة تمييزية بين وسائل الاعلام تضرب مبدأ المساواة وتمكين وسائل الاعلام من مصادر المعلومة.

مضايقة أمنية لصحفيين في سيدي بوسعيد

الوقـــــــــائع

ضايق أعوان أمن بالزي المدني في 2 ديسمبر 2023 الصحفي المتعاون مع «تلفزيون العربي 2» صابر الميساوي وعملوا على منعه من العمل خلال إنجازه تقريرا مع الرسام سيف الدين الجبالي في الشارع بمدينة سيدي بوسعيد.
حيث وخلال تصوير الصحفي للتقرير رفقة المصور الصحفي رامي السقا، توجه نحوهم أعوان أمن بالزي المدني وطالبوهم بتراخيص التصوير وقام باحتجاز وثائقه. ولم يتم فض الاشكال الا إثر مرور أعوان أمن آخرين تدخلوا لفائدة الفريق الصحفي.

رقابة إدارية مسبقة داخل إذاعة «شمس أف أم»

الوقـــــــــائع

منع المدير المكلف بتسيير إذاعة «شمس أف أم» في 20 ديسمبر 2023 المحلل السياسي لبرنامج «استديو شمس» أنيس بو غطاس من الالتحاق بفريق البرنامج بالأستديو وطالبه بالمغادرة وعدم الحضور مستقبلا اثر تناوله قبل أسبوع موضوع الشركات المصادرة. وقد أدى منع بو غطاس إلى مقاطعة بقية المعلقين للبث المباشر وانسحاب مقدمة البرنامج في 21 ديسمبر من تقديمه.
وقد طال الاعتداء كلا من :
مقدمة البرنامج زينة الزيدي
المعلقين : أنيس بو غطاس، أمال بالحاج علي، عماد بن حليمة.

التعليق القانوني العام

خلال الشهر المنقضي تعرض الصحفيون الميدانيون إلى العديد من الاعتداءات مثل المنع من التصوير ومن إجراء الحوارات ووصل الأمر إلى حد الاعتداء البدني. كما تعرض أحد الصحفيين إلى حملة على مواقع التواصل الاجتماعي بسبب الأخبار والآراء التي ينشرها.
كما أحيل عدد من الصحفيين أمام أنظار العدالة سواء لإجراء أبحاث أو تحقيقات أو الإيقاف التحفظي في انتظار المحاكمة. وصدر حكم غيابي ضد أحد الإعلاميين بسبب تصريحات كان يمكن للشاكي أن يطلب حق الرد لدحضها أو لتوضيحها.
وخلال الشهر المنقضي صدر قرار حكومي بإيقاف رواتب بعض أعضاء مجلس الهايكا.
وخلال يوم الاقتراع بمناسبة انتخاب المجالس المحلية تعرض العديد من الصحفيين إلى مضايقات واعتداءات حالت دون بعضهم ومواصلة العمل لتغطية تفاصيل يوم الإقتراع.

الصحفيون والانتخابات:

قبل يوم الاقتراع جلست نقابة الصحفيين التونسيين مع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وتم الاتفاق على مجموعة قواعد لتمكين الصحفيين من تغطية وقائع يوم الاقتراع وحل أي إشكاليات يمكن أن تطرأ مع رؤساء الهيئات الجهوية أو المراكز والمكاتب الانتخابية.
ورغم الاتفاق فقد حصلت تجاوزات في حق الصحفيين منها:
المنع من التصوير ورفض الإدلاء بمعلومات حول نسب المشاركة وغيرها كما تعرض الصحفيون إلى الإهانات من قبل بعض رؤساء مراكز ومكاتب الإقتراع الشيء الذي وضع سلامة الصحفيين في الميزان.
ولعل من نافل القول ان تغطية الانتخابات من قبل وسائل الاعلام تعني فيما تعنيه انارة الراي العام وتمكينه من بعض أدوات الفهم لواقعه السياسي وللمستقبل. ويفترض نجاح هذا الدور تمتيع المؤسسات الإعلامية بالاستقلالية اللازمة واحترام تعددية الآراء فيها وتمكين الصحفيين من النفاذ المباشر والمتساوي للأخبار وللمعلومات وللإحصائيات، ولا يمكن ان تنجح أي تجربة ديمقراطية بدون الإعلام.
وخلال يوم الاقتراع يكون دور الصحافيين معاينة مدى نزاهة الإنتخابات وما اذا حصلت خلال يوم الاقتراع تجاوزات او خروقات، ويبقى من واجب الصحفي بث أخبار متوازنة

ومحايدة ودقيقة ونزيهة وصادقة. ويعتبر عدم تمكين الصحفي من الولوج الى الاخبار وعدم احترام حقه في السلامة البدنية والمعنوية تهديدات حقيقية يجب حمايته منها تقصيرا. ومن واجب المشرفين على العملية الانتخابية ضمان النفاذ العاجل وغير التمييزي للصحفيين لمراكز الاقتراع وللمعلومات الحينية، ومن الاخبار الضرورية والمفيدة مثلا عدد المسجلين في المكاتب وعدد المقترعين.... الخ .

تشمل حرية العمل الصحفي مراكز التصويت ومراكز الفرز كمساهمة من الاعلام في شفافية الانتخابات ومصداقية نتائجها.

وبخصوص تسليم الاعتمادات للصحفيين فان ذلك يتطلب ان يكون منح الاعتماد مفتوحا وواضحا وعادلا وغير تمييزي، والاستعداد من قبل المسؤولين على مكاتب الاقتراع لكل طلب نفاذ للمعلومات او لإجراء حوارات او لتقديم احصائيات.

يتطلب كل ما تقدم تكوين المشرفين على مراكز الاقتراع حول حقوق وواجبات الصحفيين لتسهيل عملهم وعدم تعطيل التغطية الصحفية مع ضمان سلامتهم. ويبقى من واجب الصحفيين أيضا احترام حق الجميع في الصورة وذلك بان لا يتم التقاط صورة لشخص الا بموافقته وكذلك الامر بالنسبة للتصوير داخل مكاتب الاقتراع الذي يتطلب أيضا اعلام المشرف عن المكتب.

ولتسهيل العمل في المستقبل ربما يكون من الاجدى إصدار دليل للتغطية الإعلامية يكون اطرافه الهايكا وهيئة الانتخابات والنقابة.

حبس الصحفيين :

كان لافتا أواخر شهر ديسمبر 2023 إيقاف الصحفي زياد الهاني بسبب تصريحات ادلى بها خلال برنامج صباحي بإحدى الإذاعات الخاصة. وقد عبرت جميع الهيئات المعنية بحرية الصحافة عن رفضها لعملية الإيقاف المذكورة معتبرة انها اعتداء على حرية الاعلام ليس له أي مبرر. وعينت المحكمة جلسة للهاني يوم 10 جانفي 2024 . ومرة أخرى نذكر ان التعبير والصحافة في تونس يخضعان للعديد من القوانين مثل المجلة الجزائية (جنح السب والشتم والقذف العلني ونسبة أمور غير قانونية لموظف عمومي ... الخ) ومجلة الإتصالات (الفصل 86) والمرسوم 54 حول زجر الجرائم السيبرنية (الفصل 24) ومجلة العقوبات العسكرية وقانون مكافحة الإرهاب وأخيرا وليس آخرا المرسوم 115 لسنة 2011 . ورغم تشابه الوقائع فان النيابة العمومية تختار في كل مرة الإحالة على احد هذه القوانين من دون معرفة معاييرها في اللجوء الى هذا القانون او ذاك ويبقى الصحفيون في كل مرة في حيرة من امرهم حول القانون الذي سينطبق عليهم .

وبهذه المناسبة نذكر بان المرسوم 115 يشمل حرية الصحافة والطباعة والنشر وهو ينطبق على الصحفيين المحترفين وعلى عموم الناس ومعيار تطبيقه هو ان يكون التعبير بإحدى الوسائط المنصوص عليها بالفصل 50 منه (الخطب العمومية / المطبوعات / المنقوشات/ /الرموز / الاشكال المكتوبة او المصورة المعروضة للبيع او لنظر العموم في الأماكن العمومية او الاجتماعات العامة / المعلقات / الإعلانات المعروضة لنظر العموم / أي وسيلة من وسائل الاعلام السمعي والبصري او الالكتروني).

ونذكر ان المرسوم 115 نص في فصله الأول على ان الحق في حرية التعبير مضمون ويمارس وفقا لبنود العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وبقية المواثيق الدولية

ذات العلاقة التي صادقت عليها الجمهورية التونسية.... الخ .
وينص الفصل الثاني من المرسوم أنه يهدف الى تنظيم حرية التعبير.
وطبقا للمرسوم فان عقوبات الحبس لا تكون الا في الحالات التالية:
- التحريض على القتل او الاعتداء على الحرمة الجسدية المتبوع بفعل.
- التحريض على الاغتصاب والنهب ولو لم يكن ذلك متبوعا بفعل.
- التنويه بجرائم الحرب او بالجرائم ضد الإنسانية او بالتعاون مع العدو.
- الدعوة الى الكراهية بين الاجناس والأديان والسكان وذلك بالتحريض على التمييز والعنف ونشر أفكار قائمة على التمييز العنصري.
- نقل معلومات عن جرائم الاغتصاب او التحرش الجنسي ضد الأطفال وتعمد ذكر هوياتهم.
وتكتسي الجرائم المشار اليها أعلاه خطورة ولذلك تم تجريمها والتنصيص على عقوبات بالحبس عند ارتكابها.
وفي ما عدا ذلك فان المشرع اكتفى بعقوبات الخطية المالية، وذلك بخصوص الجنح التي تمس الافراد في شرفهم او كرامتهم او سمعتهم، يضاف الى ذلك ان من حق المتضررين من جنح التعبير المطالبة بالتعويضات المالية التي تجبر ضررهم وتردع الفاعل عن تكرار فعله. وتضمن الفصل 51 من المرسوم تعريف جنحة الثلب (ادعاء أو نسبة شيء غير صحيح ضد شخص / بصورة علنية / تنال من شرفه أو اعتباره / ويترتب عن الثلب ضرر شخصي ومباشر). ومكن الفصل المذكور المتضرر من القيام بإجراءات الدعوى المدنية المباشرة امام القضاء والمطالبة بالتعويض وذلك حتى لا تطول إجراءات التقاضي ولا يفلت الفاعل من العقاب.
وعرف الفصل 51 من المرسوم جنحة الشتم (لفظة احتقار / تنال من الكرامة / لا تتضمن نسبة شيء معين للشخص المشتوم) وعقوبة الشتم هي الخطية مع التعويض المدني طبق إجراءات الدعوى القضائية المباشرة كذلك . وليست هذه المرة الاولى التي تتخذ فيها إجراءات قضائية ضد السيد الهاني ، كما انه احيل في كل مرة بموجب قانون مختلف.
ويأمل مرصد الحريات الصحفية ان تكون هذه المرة هي الأخيرة في إيقاف الصحفيين.
كما انه من المفيد التذكير بان المرسوم 115 يبقى هو القانون الوحيد المنطبق على جنح الصحافة والتعبير والطباعة والنشر وانه لا مجال لتطبيق قوانين أخرى وذلك نظرا لمصادقة تونس على العديد من المعاهدات المتعلقة بحرية التعبير ، والمعاهدات المذكورة هي اعلى نفاذا من القوانين المحلية.

الهايكا:

تلقى المجتمع الصحفي بصدمة خبر إيقاف صرف رواتب بعض أعضاء الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري.
وخلال الفترات السابقة قل الحديث عن هذه الهيئة ويبدو انها تعاني صعوبات في أداء دورها ولا تجد التفاعل مع الهياكل الحكومية التي من المفروض ان تساعدها في أداء مهامها وتسهل نشاطها باعتبار ان الهايكا تقوم على تسيير مرفق عام هو تعديل المشهد السمعي البصري. وعموما تعنى الهايكا بحماية نزاهة الاعلام والتعددية واخلاقيات البرامج وحماية الطفولة والمراهقين وحماية الحياة الخاصة وحماية المستهلك وحماية الكرامة البشرية وتحرص على إرساء مبادئ عدم التمييز والمساواة ومنع خطابات الكراهية والعنف. وفي العادة تعكس مثل هذه الهيئات في تركيبتها الاتجاهات الفكرية الموجودة في أي مجتمع واحترام مبدا التنوع.

وتمارس الهايكا رقابة بعدية على المحتويات الإعلامية السمعية والبصرية وتتلقى الشكاوى في مجال نشاطها وتصدر الإنذارات والعقوبات المالية ومنع إعادة البث، كما تمنح الاجازات وتسهر على احترام كراس الشروط للمؤسسات الإعلامية والسمعية البصرية.

وخلال سنوات عملها سلطت على الهايكا عديد الضغوط من قبل أحزاب سياسية او مجموعات اقتصادية لكنها صمدت في وجه تلك الضغوط وبقيت محافظة على استقلاليتها وهو ما جعلها احد مفاخر تونس، كما ان العديد من الدول درست تجربة الهايكا واستأنست بتجربتها في وضع تشريعاتها الوطنية. ولعموم التونسيين فكرة إيجابية عن الهايكا وكثيرا ما طلبوا بتدخلها عندما تحصل بعض التجاوزات الإعلامية في المساس بالحياة الخاصة او بحماية الطفولة.

وخلال سنوات عمل الهايكا تكونت لدى الصحفيين التونسيين ثقافة التعديل الذاتي (وليست الرقابة الذاتية) حيث أصبحوا يلتزمون بمبادئ التنوع والتعددية واحترام الحياة الخاصة وحماية الطفولة...، وان كانت تسجل بين الحين والآخر بعض الخروقات.

ويعتبر وجود الهايكا كذلك مفيدا من حيث انه يحد من لجوء المواطنين الى مقاضاة وسائل الاعلام امام المحاكم، إذ ان الثقة في الهايكا وفي قراراتها الملزمة يجعلهم يرفعون تظلماتهم اليها بدل اللجوء الى القضاء الجزائي ضد وسائل الإعلام التي هي في نهاية الامر صوتهم المعبر عن مشاغلهم.

ان الواجب اليومي يقتضي السماح للهايكا بالقيام بدورها كاملا وتعاون السلطات معها بما في ذلك ارجاع دورها خلال الفترات الانتخابية.

ان خسارة تجربة الهايكا سيكون خسارة لتونس وللتونسيين، خاصة وان التجربة كانت ناجحة ومفيدة والخيار الوحيد هو مزيد دعمها واسنادها.

التوصيـــات

إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما أوردته من تفاصيل حول الاعتداءات على الصحفيين خلال الدور الأول من الانتخابات المحلية وخلال شهر ديسمبر 2023 فإنها توصي:

الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بـ:

النظر في الحالات التي كان فيها رؤساء مراكز الاقتراع ورؤساء مكاتب الاقتراع سببا في عرقلة عمل الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات، ومتابعتها إداريا والتحقيق فيها ومد النقابة بنتائجها والإجراءات المتخذة حيالها.

تعزيز الحق في الحصول على المعلومة ضمن مناشيرها الداخلية وضمان نشرها على أوسع نطاق خلال الدور القادم للانتخابات المحلية والانتخابات الرئاسية القادمة.

تطوير المنهج التدريبي لأعوان الهيئة بما يتماهى مع ضمانات الحق في الحصول على المعلومات المنصوص عليها بالمعايير القانونية الوطنية والمعايير الدولية ضمانا لدعم شفافية العملية الانتخابية وضمان حق الناخبين في المعلومة.

تطوير خطة العمل المشتركة مع النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين بناء على الدروس المستخلصة خلال الدور الأول من الانتخابات المحلية.

كما تدعو النقابة:

رئاسة الجمهورية إلى:

مراجعة قرارها إيقاف صرف أجور أعضاء الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري واحياء الهيئة من جديد باعتبارها مكسبا وطنيا للتعديل في قطاع الاعلام يحمي الصحافة من الدخول في الفوضى التنظيمية.

وزارة الداخلية التونسية إلى:

احياء دور خلية الأزمة داخلها بعد تراجع نسبة استجابتها للتدخل السريع لفائدة الصحفيين خلال تعرضهم للعنف أو للمضايقة واتخاذ كل الإجراءات الكفيلة بضمان نجاعة عملها.

التفقدية العامة لوزارة العدل إلى:

فتح تحقيق جدي وسريع في حق وكلاء الجمهورية الذين سجلت لهم انحرافات إجرائية في ملاحقة الصحفيين والتثبت من مدى احترام اجراءات اثارة الدعاوي من قبلهم وخاصة في ملف الصحفي زياد الهاني.

المدرسة الابتدائية محمود
مدرسة أخلاق و
حب الوطن من الإيمان
مركز إقتراع
TUNISIE
snjt
النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens